. @ 512 @

ويوم التروية هو [اليوم] الثامن من ذي الحجة ، سمي بذلك لأنهم كانوا يرتوون فيه من الماء لما بعده ، وقيل : لأن قريشاً كانت تحمل الماء من مكة إلى منى للحجاج تسقيهم وتطعمهم ، فيروون منه . وقيل : لأن الإمام يروي للناس فيه من أمر المناسك . وقيل : لأن إبراهيم تروى فيه في ذبح ولده . (والمورك) بكسر الراء المرفقة التي تكون عند قادمة الرحل ، يضع الراكب رجله عليها ، يستريح من وضع رجليه في الركاب ، شبه المخدة الصغيرة و (الوسامة) الحسن الوضيء الثابت (والإفاضة) الدفع في السير ، قيل : أصلها الصب ، فاستعيرت لذلك (والبضعة) بفتح الباء القطعة من اللحم . (وحبل المشاة) بفتح الحاء المهملة ، أي صفهم ومجتمعهم في مشيهم ، وقيل : طريقهم الذي يسلكونه في الرمل . .

وقوله : (كلما أتى حبلاً) الحبل المستطيل [من الرمل] وقيل : الحاج دون الحبال . .

وقوله : ينكتها . بالتاء ثالث الحروف ، هذه الرواية ، وروي : ينكبها . بالباء الموحدة ، قال المنذري : وهو الصواب أي يميلها إليهم ، يشهد اللّه عليهم . .

وقوله : (بكلمة اللّه) قيل : قوله : 19 ({ فإمساك بمعروف ، أو تسريح بإحسان }) وقيل : إباحة اللّه الزواج ، وإذنه فيه . .

وقوله : (تكرهونه) قيل : أن لا يستخلين مع الرجال ، وليس المراد الزنا ، لأنه حرام مع من يكرهه أو [من] لا يكرهه ، (مبرح) أي غير مؤثر ولا شاق . (والظعن) بضم العين المهملة وسكونها ، جمع ظعينة وهي المرأة في الهودج ، فإذا لم تكن فيه فليست بظعينة . .

وتحريكه في بطن محسر : قال الشافعي : يجوز أنه فعله لسعة الموضع ، أو لأنه مأوى الشياطين . .

1613 و (حصى الخذف) قال الشافعي : أصغر من الأنملة طولاً وعرضاً ، وقال عطاء : مثل طرف الإصبع . .

1614 و (الناس) في قوله 19 ({ ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس }) قيل : آدم ، وقيل : إبراهيم ، وقيل : سائر العرب . واللّه أعلم . .

قال : وإذا دخل المسجد الحرام فالاستحباب له أن يدخل من باب بني شيبة . .

ش : اقتداء بالنبي . .

1615 فعن ابن عمر رضي اللّه عنهما ، قال : كان النبي إذا دخل مكة دخل من الثنية العليا التي بالبطحاء ، وإذا خرج خرج من الثنية السفلى . متفق عليه . وعلى هذا استمر

فعل الأمة سلفاً بعد سلف ، واللّـه أعلم .